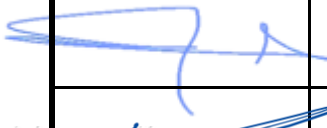


سياسة تقنية المعلومات

ملتزمون بالتميز



سياسة تقنية المعلومات

التوقيع	التاريخ	مدقق السياسة	شارك في اعداد السياسة	الاسم
	2024/09/01	-	سعد القحطاني	
	2024/09/01	عبد الله الوهيبي	عبد الله الوهيبي	
	2024/09/01	-	أسامة النحراوي	
-	-	-	-	
التوقيع	التاريخ	مدقق السياسة	تعديل السياسة	الاسم

اعتمدت الجمعية العمومية السياسة في اجتماعها.

الثاني	رقم الاجتماع
الثانية	دورت الاجتماع
2024 / 09 / 03	المنعقد بتاريخ
4	السياسة بقرار رقم



1. الفهرس

م	الفهرس	الصفحة
1	مقدمة	3
2	نطاق التطبيق	3
3	أمن المعلومات وحماية البيانات	3
4	استخدام الأجهزة والأنظمة	4
5	البريد الإلكتروني والاتصالات الإلكترونية	4
6	الوصول إلى الأنظمة والبيانات	4
7	النسخ الاحتياطي واستمرارية الأعمال	5
8	الامتثال والعقوبات	5

مقدمة:

تهدف هذه السياسة إلى وضع إطار تنظيمي يضمن الاستخدام الآمن والفعال لتقنية المعلومات في جمعية رحماء الصحة، بما يساهم في تحقيق أهدافها في تقديم الخدمات الصحية بكفاءة وأمان. كما تهدف السياسة إلى حماية البيانات، وضمان استمرارية الأعمال، وتعزيز أمن المعلومات بما يتوافق مع الأنظمة والتشريعات المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

المادة الأولى: نطاق التطبيق

تنطبق هذه السياسة على جميع موظفي الجمعية، والمتطوعين، والمقاولين، والموردين، وأي جهة أخرى لديها وصول إلى أنظمة تقنية المعلومات الخاصة بالجمعية.

المادة الثانية: أمن المعلومات وحماية البيانات

1. تلتزم الجمعية بتطبيق أنظمة التشفير والحماية لضمان سرية وسلامة البيانات الصحية والمالية والإدارية.
2. يُحظر مشاركة بيانات المرضى أو المستفيدين مع أي جهة خارجية دون إذن رسمي وفقًا للأنظمة والتشريعات.
3. يجب على جميع المستخدمين استخدام كلمات مرور قوية وتغييرها بشكل دوري.
4. يُمنع تخزين البيانات الحساسة على أجهزة غير معتمدة من الجمعية.

المادة الثالثة: استخدام الأجهزة والأنظمة

1. يُسمح باستخدام أجهزة وأنظمة الجمعية للأغراض الوظيفية فقط.
2. يُمنع تثبيت أي برامج غير مرخصة أو غير معتمدة من قبل إدارة تقنية المعلومات.
3. يجب إبلاغ إدارة تقنية المعلومات فوراً عند فقدان أو تعطل أي جهاز يحتوي على بيانات حساسة.

المادة الرابعة: البريد الإلكتروني والاتصالات الإلكترونية

1. يُستخدم البريد الإلكتروني الرسمي للجمعية في جميع المراسلات المتعلقة بالعمل.
2. يُمنع استخدام البريد الإلكتروني الرسمي لأغراض شخصية أو تجارية خارج نطاق الجمعية.
3. يُحظر فتح أو تحميل أي مرفقات مشبوهة قد تشكل تهديداً أمنياً للأنظمة.

المادة الخامسة: الوصول إلى الأنظمة والبيانات

1. يتم منح الصلاحيات بناءً على حاجة العمل، ويُحظر الوصول غير المصرح به للأنظمة أو البيانات.
2. يجب على الموظفين تسجيل الخروج من الأنظمة بعد الانتهاء من العمل لضمان الأمان.
3. يتم مراجعة صلاحيات المستخدمين بشكل دوري لضمان الامتثال لأفضل ممارسات الحوكمة.

المادة السادسة: النسخ الاحتياطي واستمرارية الأعمال

1. يتم إجراء نسخ احتياطي دوري للبيانات الهامة لضمان استعادتها في حالة الطوارئ.
2. تضع الجمعية خططاً لاستمرارية الأعمال لضمان عدم تعطل الخدمات الصحية المقدمة للمستفيدين.
3. يتم اختبار خطط الاستجابة للطوارئ بشكل دوري لضمان فعاليتها.

المادة السابعة: الامتثال والعقوبات

1. جميع المستخدمين ملزمون بالامتثال لهذه السياسة، وأي انتهاك قد يؤدي إلى اتخاذ إجراءات تأديبية.
2. يتم الإبلاغ عن أي انتهاك أو حادث أمني لإدارة تقنية المعلومات فوراً لاتخاذ الإجراءات اللازمة.
3. تلتزم الجمعية بالأنظمة والتشريعات المعمول بها في المملكة العربية السعودية فيما يتعلق بأمن المعلومات وحماية البيانات.